

الرقم : 12-15/885

0.2.1.1.4.9

الجمهورية التونسية
النشربة الرسمية للديوانة التونسية
توزيع عام
وثائق إدارية

نص رقم ت.ع 88 لسنة 2015

بتاريخ 2015.12.31

الموضوع : حول ترشيد عمليات الدفع نقدا لدى المحاسبين العموميين.

المرجع : القانون عدد 59 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ديسمبر 2014 المتعلق بقانون المالية لسنة 2015 .

تم بمقتضى الفصل 44 من القانون عدد 59 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ديسمبر 2014 المتعلق بقانون المالية لسنة 2015 إحداث معلوم لفائدة خزينة الدولة يستخلص بنسبة 1 % يوظف على المبالغ المدفوعة نقدا لدى المحاسبين العموميين والتي تفوق قيمتها العشرة آلاف دينار (10.000 دينار).

وتنص أحكام هذا الفصل على أنه يقع التخفيض في الحد الأدنى المستوجب لاستخلاص هذا المعلوم إلى خمسة آلاف دينار (5.000 دينار) وذلك بداية من غرة جانفي 2016.

كافة قباض الديوانة مدعوون إلى مراعاة الحد الأدنى الجديد الموجب لتوظيف هذا المعلوم عند استخلاص المبالغ المدفوعة نقدا الراجعة لهم بالنظر (معاليم وأداءات، خطايا، محصول البيع بالمزاد العلني،...)، علما وأن الإجراءات المحاسبية تم تضمينها بالمذكرة توزيع عام عدد 12 لسنة 2015 المتعلقة بتطبيق أحكام قانون المالية لسنة 2015.

المدير العام للديوانة

العادل بن حسن